Diyala Journal
for Human Research
Website:
djhr.uodiyala.edu.iq

مجلة ديالى
للبحوث الإنسانية

p ISSN: 2663-7405
e ISSN: 2789-6838

مجلة ديالى للبحوث الانسانية
العدد (100) المجلد (2) حزيران 2024

أثَرُ الخطاب النبوي في دلالة التلقِّي

.The effect of the prophetic speech on the indication of reception

م.د. رعد عباوي محمد السنجري
رئاسة ديوان الوقف السني/ دائرة التعليم الديني والدراسات الإسلامية

Abstract

This research is pursue to indicate the effect of the Prophetic address in meaning to the receiver . We suppose to know the situation of address text have basic elements as (the speaker, the text, the receiver, and the tools for them). It also the state of receiver is the origin , which it should build on address from where the style the topic, the accepting and the denying, besides of his psychic state and emotion. It also this effect was changed by prophetic address to state and behavior was adopted by Sahaba (A companion) (May God be blessed with them). In this way they were transfer from receiving to adoption for these styles, which these are a self education stage and guide of receiver. to appoint the address and its effect in action , which it was deverised the prophetic address through its styles, sometimes be in attribute style and in other way be in request style, according to the context on that occasion, so that the effect was highly influenced in receiver.

Email: zawraa1981@gmail.com

Published: 1- 6-2024

Keywords: الأثر، الخطاب، الدلالة، التلقِّي

هذه مقالة وصول مفتوح بموجب ترخيص
CC BY 4.0
(http://creativecommons.org/licenses/by/4.0/)

الملخص

يهدف هذا البحث إلى بيان أثر الخطاب النبوي في المعنى عند المُتَلقِّي، فالخطاب له أركانٌ عدة، هي: المتكلم، والنص، والمُتَلقِّي، والأدوات لذلك، وأنَّ حالَ المُتَلقِّي هو الأصل الذي يجب أن يُبنى عليه الخطاب من حيث الأسلوب والموضوع، والقبول والإنكار، فضلًا عن حالتِه النفسية والشعورية، وقد تحَوَّلَ هذا التأثر بالخطاب النبوي إلى موقفٍ وسلوكٍ تبنَّاه الصحابة(ﷺ)، وبذلك انتقلوا مِن مرحلة التلقِّي إلى التبني لهذه الأساليب، وهي مرحلة تهذيب النفس، وتوجيه إدراك المُتَلقِّي إلى توظيف الخطاب وأثره فيه إلى أفعال، وقد تَنَوَّعَ الخطاب النبوي مِن حيث الأساليب، فتارةً يكونُ بأسلوب خبر، وأخرى بأسلوب طلب، بحسبِ السياق والمقام؛ لهذا كان الأثر بالغَ التأثير في المُتَلقِّي .

المقدمة

الحمد لله الذي خلقنا مِن طين، وجعَل القلب مصدر الإخلاص والقبول في كلِّ حين، والصلاة والسلام على النبي الأمين، الناصح لأمته بالحق والنور المبين، وبعد:

إنَّ أثَرَ الخطاب النبوي في هذه الأمة كبيرٌ، فهو مَنْ ربَّاها، وهذَّبَها بالحُسْنِ، والسلوك القويم، حينَ عرَّفها أنَّ لِكل مقامٍ مقالًا يناسبه، فالحديث مع الغاضب، ليس هو كذلك مع غيره، ومع الطالب نصيحةً ليس هو نفسه مع الذي لا يطلبها، كما أنَّ الأخلاق هي الطريق الأقصر لكسبِ قلوب الخلق، وأنَّ المرءَ لابدَّ أن يقطعَ أسباب الخطأ قبل أن يُحاسِبَ عليه، وأن المرء لا يُؤخَذُ بظاهرِه؛ لأنَّ مناطَ القبول هو الإخلاص والصدق في العمل، كما أنَّ أثَر الخطاب النبوي صارَ سلوكًا تبنَّاه المُتَلقِّي، فجعَلَ منه سبيلَ حياة يسلكه؛ ليقيمَها على المحبة والقَبول، وقد تنوعَتْ أساليب هذا الخطاب باختلاف المُتَلقِّي، فمرةً كان أسلوبَ خبر، وأخرى أسلوبَ طلب، وكان السياق والحال هما الحاكمانِ، ولهما القول الفصل، ولا أعني بالتلقي هنا نظرية التلقي، إنما المقصود أثر التراكيب اللغوية للخطاب النبوي في المعنى عند المتلقِّي، وفهمه لدلالات هذا الخطاب بأساليب الأمر، أو النهي، أو الاستفهام، أو العرض والتحضيض، أو النداء، أو التنكير، أو القسم، أو غيرها من الأساليب اللغوية التي كان يستعملها (ﷺ) في خطابِه، وكيف جعلت هذه الأساليب والمفردات الصحابة (ﷺ) يستعملونها كمنهجٍ في حياتهم عامة، ودعوتِهم خاصة.

اتبعتُ في بحثي هذا المنهجين الوصفي والتحليلي؛ لأقفَ على أثر الخطاب مِن حيث معرفة السياق الذي قيلَ فيه الخطاب، وحال المُتَلقِّي له، أمَّا الدراسات السابقة، فهي:(قراءة النص وجماليات التلقِّي بين المذاهب الغربية الحديثة وتراثنا النقدي دراسة مقارنة): د. محمود عباس عبد الواحد، دار الفكر العربي، مصر، ط1، 1417هـ-1996م، والبحث الموسوم(لغة الحكمة وإقناع المخاطب في أسلوب الخطاب النبوي): أ.م.د. جنان محمد مهدي العقيدي، مجلة العميد، العدد الخاص(2) السنة الثانية 1434هـ-2013م، فكانتْ خطة البحث قائمةً على مقدمةٍ، وتمهيد بعنوان (الخطاب النبوي بين النص والتلقِّي): في

ثلاثة محاور، الأول: الخطاب بين اللغة والاصطلاح، والثاني: مفهوم التلقِّي، والثالث: أثر النص في تفاعل المُتَلقِّي وفَهْمه، وثمانية مطالب، الأول: الخطاب بأسلوب التنكير، الثاني: الخطاب بأسلوب النفي، والثالث: الخطاب بأسلوب القسم، والرابع: الخطاب بأسلوب الأمر، والخامس: الخطاب بأسلوب النهي، والسادس: الخطاب بأسلوب الاستفهام، والسابع: الخطاب بأسلوب العرض والتحضيض، والثامن: الخطاب بأسلوب النداء، ومِن ثَمَّ خاتمة، وقائمة بالمصادر والمراجع .

التمهيد: الخطابُ النبوي بَيْنَ النصّ والتلقّي

بُعِثَ النبي(ﷺ) بشيرًا ونذيرًا للعالمين جميعًا، فبلَّغَ الرسالة، وأدّى الأمانة، فكان يَعِظ المسلمين عبر خطابٍ فردي أو جماعي، قد يكون فيه المُتَلقِّي وحدَه، أو يكون الخطاب على هيأة حوار؛ لكي أقف على ماهية هذه الألفاظ، وفهمِها، سأجعل هذا التمهيد على ثلاثةِ محاور، وهي:

أولًا: الخطاب بين اللغة والاصطلاح

الخطاب لغةً: خَطَبَ، هو سبب الأمرِ، والخِطَاب، هو مراجعة الكلام، ومن قولهم: (الخُطْبة)، أي: مصدر الخطيب، والرجل في الجاهلية، إذا أراد أن يخطِب، نادى: خِطْبٌ، فإذا أراده أحد، قال له: نكَحَ، والخُطَباء جمع الخطيب، والخُطّاب جمْعُ الخاطِب، والخِطْبُ، هي النساء، والزوج كذلك، والخِطبة والمَخْطَبة، تكونُ في الزواج أو الموعظة[1]، ويقال للرجل: خطيب، إذا خطبَ خطابةً، وبكسر الخاء الخِطبة، هي خِطبة النساء، قال تعالى:﴿ ٱلنِّسَآءِ ﴾ [2]، والخَطْبُ بفتح الخاء، هو الأمر العظيم، وجمعه خطوبٌ[3]، والخُطْبة، بضم الخاء، تشبه الرسالة، مِن حيث لها أولٌ وآخِر[4]، قال الجوهري(ت:393هـ): " تقول: ما خَطْبُكَ؟ وخَطبت على المنبر خُطْبَةً بالضم، وخاطَبَه بالكلام مُخاطَبَةً وخِطاباً "[5]، فيما قال ابن فارس (ت: 395هـ): " (خَطَبَ) الْخَاءُ وَالطَّاءُ وَالْبَاءُ أَصْلَانِ: أَحَدُهُمَا الْكَلَامُ بَيْنَ اثْنَيْنِ، يُقَالُ خَاطَبَهُ يُخَاطِبُهُ خِطَابًا، وَالْخُطْبَةُ مِنْ ذَلِكَ ... وَالْخُطْبَةُ: الْكَلَامُ الْمَخْطُوبُ بِهِ "[6]، فالخِطَابُ إذًا، هو الكلام بين الاثنين، والخُطْبة المراجعة للكلام، وهي الكلام نفسه، والخُطبة موجَّهةٌ للمتلقي؛ لغرض الإفهام، والبيان .

أمَّا الخِطاب اصطلاحًا: فهو الفَهْمُ والبيان الكافي والتام، لكلِّ غرَضٍ مقصود، والقدرة على التعبير في الموضوع المراد، والتنقيب عليه، ويكون ببداية وخاتمة، يتوسطها الموضوع المراد بيانه، ولا يختلط فيه شيء بشيء، ولا مقام بمقام[7]، قال الجرجاني(ت:816هـ): " الخطابة: هو قياس مركب من مقدمات مقبولة، أو مظنونة، من شخص معتقد فيه، والغرض منها ترغيب الناس فيما ينفعهم من أمور معاشهم ومعادهم، كما يفعله الخطباء والوعاظ"[8]، في حين أنّ الكفوي (ت: 1094هـ) ذهبَ إلى القول بأنَّ الخطاب: هو كلام لفظي، أو نفسي، يتم توجيهه للمخاطَب؛ لِلإفهام[9] .

ثانيًا: مفهوم التلقِّي

التلقِّي لغة: تلَقّاه، والمعنى: استقبلَه، قال تعالى:ﭐ**ﱡ ني ﱠ ير يز يم ﱠ**[10]، أي: يأخذه ويتداوله بعض عن بعض[11]، قال ابن منظور(ت: 711هـ):" وتَلَقَّاه أَي اسْتَقْبَلَهُ، وَفُلَانٌ يَتَلَقَّى فُلَانًا أَي يَسْتَقْبِله، وَالرَّجُلُ يُلَقَّى الْكَلَامَ، أَي: يُلَقَّنه، وَقَوْلُهُ تَعَالَى: **ﱡ ني ﱠ ير ﱠ**[12]؛ أَي: يأْخذ بَعْضٌ عَنْ بَعْضٍ، وأَما قَوْلُهُ تَعَالَى: **ﱡ له مج مح مخ مم ﱠ**[13]؛ فَمَعْنَاهُ أَنه أَخذها عَنْهُ، وَمِثْلُهُ لَقِنَها وتَلَقَّنها، وَقِيلَ: **ﱡ له مج مح مخ مم ﱠ**[14]، أَي: تَعلَّمها وَدَعَا بِهَا "[15]، وأصل الإلقاء، هو طرح الشيء حين تلقاه، ثم صار اسمًا ومعنًى في كل طرح، نحو قوله تعالى: **ﱡ ثي فى في ﱠ**[16]، فالإلقاء صار لفعلِهم وتركهم ما بيدهم[17]، إذًا فالتلقِّي هو الاستقبال والتفاعل معه .

أمَّا التلقِّي اصطلاحًا: فهو مجموعة من التفاعلات النفسية والذهنية مع النفس من المُتَلقِّي، في أثناء تلقيه الخطاب، كما أنَّه يمثل الطريقة التي يظهرُها في التلقِّي لتلك المعاني، فيحضر القلب للملْقي، ومِن باب أولى حضوره للمتلقي كذلك[18]، ولستُ أعني هنا في الحديث عن التلَقِّي نظرية التلقِّي، إنَّما عنَيْتُ الحديث عن فَهْم المتلقِّي للأساليب اللغوية في الخطاب النبوي وأثَرها في الدلالة عنده .

ثالثًا: أثَرُ النصّ في تفاعل المُتَلقِّي وفَهْمه:

لا بدَّ لكلِّ خطابٍ، أن يتكونَ من محاورَ ثلاثة رئيسة، هي: المتكلِّم والمُتَلقِّي والنص، وقد جاء بيان النص على أنَّه المادة المكتوبة الصريحة بلفظها كما أشارَ إلى ذلك مكي بن أبي طالب(ت: 437هـ)[19]، في حين أنَّ الجرجاني عرَّفه: بأنّه " ما ازداد وضوحًا على الظاهر لمعنى المتكلم، وهو سوق الكلام لأجل ذلك المعنى، فإذا قيل: أحسِنوا إلى فلان الذي يفرح بِفَرَحي ويغتمُّ بِغمّي، كان نصًا في بيان محبته"[20]، أو هو " ما لا يحتمل إلا معنىً واحدًا، وقيل: ما لا يحتمل التأويل"[21]، ويمكن القول: إنّه كل ما كان مكتوبًا غير قابلٍ للتأويل، ويستوي فيه الظاهر والمضمر، البعيد عن كل شبهة تأويل[22]، ويُبنى معنى النص عن طريق المعاني التي يُدخلُها المُتَلقِّي إليه، فينقله مِن أداةٍ جامدة كسولة إلى سطور مِن المعارف، ولا ريبَ أنَّ البيئة التي يعيشها المُتَلقِّي، والقراءات السابقة له، فضلًا عن نشأته الأدبية، تؤثِّر إلى حدٍّ ما في وضْع الأطر العامة للدلالة هذه، وما عملية التلقِّي والقراءة إلا عملية مشتركة، بين المتكلم والمُتَلقِّي، والسياق له الدور الأكثر تأثيرًا في دلالة النص[23]، كما أنَّ محورَي التفاعل بين النص والمُتَلقِّي هو ما يحيط الخطاب بمزيدٍ من الدلالة والمعاني التي لم تكن لِتُكتسَب لولا المُتَلقِّي.

إنَّ هدف الخطابَ يرتبط بالأثر الذي تحدثه وتنتجه وسيلة الاتصال بين المتكلم والمُتَلقِّي، ولكلِّ خطابٍ لا بدَّ فيه من مكونات عدة تحكمه، الأول: العامل التركيبي الذي يفرضه النص، وهو الذي يقوم بالفعل، أو يكون خاضعًا له، ويعمل وفق آلياتٍ مُتَفَقٍ عليها تحكم النص، والثاني الدلالي، الذي يتبعُ السياق والمتعارف عليه مِمَّا حول النص، مِن مقصد المتكلِّم، وهيئة التخاطب، والأخير الثالث التداولي،

الذي لا يخرج عن أنّ الخطاب ما هو إلا ترجمة لِتفاعل اجتماعي تحوله إلى لغة تشبيهية أو استعارية، ويحدث ذلك؛ لدواعٍ كثيرة، كالنصيحة مثلًا، أو بيانٍ لحالٍ ما لا يُرادُ له أن يكونَ معلومًا؛ لِذا كان اللجوء إلى طريقة الاستفهام على سبيل التمثيل بدل الإخبار في كثيرٍ من الخطابات النبوية الشريفة[24] .

إنَّ عملية التلقّي تولِي أهميةً بالغةً لِلسياق، فهو العامل الأهم في عملية التفاعل والفهم بين المتكلم والمُتَلقِي، على الرغم مِن أنَّه سيكون مختلفًا بين متلقٍّ وآخر، ويخالف الظاهر من الخطاب، فهو يُوصِلُ رسالة ما وراء النص، الذي يفهمه المُخاطَب عن طريق السياق الذي وردَتْ فيه هذه الجملة أو تلك، كما أنَّ الاستعمال القرآني أعطى لمصطلح التلقّي معنًى قد نبَّهَ على ما في اللفظة من إشارات، وإيحاءات تؤثِّر في عملية التفاعل الذهني، والنفسي مع النص، التي تعني الفهم والفطنة[25]، فالمُتَلقِي يصنع المتعة الجمالية التي دفعَت المتكلم إلى النطقِ بها، وهو ما يصنعُ فيه الاشمئزاز أو الإعجاب، أو ما يبثُّ فيه شعور الرحمة والشفقة، أو غيرها من التفاعلات، وما بعد التلقّي تتحول هذه المتعة إلى موقفٍ يتبنّاه المُتَلقِي؛ فيتمثَّل في سلوكه، فينْأَى بنفسه عن المواطن، والأفعال التي تثير في النفس الاشمئزاز، ويقترب أو يتبنّى الأفعال التي هي مصدر الإعجاب، والقبول في المجتمع، والناس عامة، ويتعاطف مع النماذج التي تثير في نفسه الشفقة والرحمة، وبذلك ننتقل مِن مرحلة المتعة الجمالية للنص، ووقعِها على المُتَلقِي إلى مرحلة أهم، هي مرحلة التبنّي لهذه الأفكار، ومرحلة تهذيب النفس، وتوجيه إدراك المُتَلقِي إلى توظيف الخطاب وأثره فيه إلى أفعال[26] .

المطلب الأول: الخطاب بأسلوب التنكير

التنكير ما كان نقيض المعرفة [27]، قال المبرد (ت: 285هـ): " الِاسْم الْمُنكر هُوَ الْوَاقِع على كل شَيْء من أمته لَا يخص وَاحِدًا من الْجِنْس دون سائره "[28]، ويأتي التنكير لأغراض، وهي: إرادة الواحد، وإرادة الجنس، والتعظيم، والتقليل، والتخصيص، والتهويل، والتكثير، والتجاهل، والتحقير، وغيرها[29]، ومِمّا جاء من الخطاب النبوي على أسلوب التنكير، ما يأتي:

- **" عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ (ﷺ): أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ (ﷺ) قَالَ: " بَيْنَا رَجُلٌ يَمْشِي، فَاشْتَدَّ عَلَيْهِ العَطَشُ، فَنَزَلَ بِئْرًا، فَشَرِبَ مِنْهَا، ثُمَّ خَرَجَ فَإِذَا هُوَ بِكَلْبٍ يَلْهَثُ يَأْكُلُ الثَّرَى مِنَ العَطَشِ، فَقَالَ: لَقَدْ بَلَغَ هَذَا مِثْلُ الَّذِي بَلَغَ بِي، فَمَلَأَ خُفَّهُ، ثُمَّ أَمْسَكَهُ بِفِيهِ، ثُمَّ رَقِيَ، فَسَقَى الكَلْبَ، فَشَكَرَ اللَّهُ لَهُ، فَغَفَرَ لَهُ "،قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، وَإِنَّ لَنَا فِي البَهَائِمِ أَجْرًا؟ قَالَ: «فِي كُلِّ كَبِدٍ رَطْبَةٍ أَجْرٌ» "**[30].

إنَّ سقيَ الماء قُرْبةٌ مِن أجَلِّ القُرُبات، وأعظمها، وهي مِن مكفِّرات الذنوب، وفي الحديث النبوي الشريف إعلامٌ بغفران ذنوب مَن سقَى كلبًا يلهث من العطش، وأنَّ لفظة (كل) الدالة على العموم، تعني: في الحيوان المأمور بقتلِه أو في الذي لمْ تؤمَر، فما بالكَ بِمَن سَقَى إنسانًا مؤمنًا يعبد اللهَ تعالى، وفيه أنَّ الصدقة والإطعام والسقي تجوز على الجميع، للمسلم وغيرِه، وأنَّ الجزاء يوم القيامة مِن جنس العمل

الدنيوي[31]، قال ابن فارس: "(لَهَثَ) اللَّامُ وَالْهَاءُ وَالثَّاءُ كَلِمَةٌ وَاحِدَةٌ، وَهِيَ أَنْ يَدْلَعَ الْكَلْبُ لِسَانَهُ مِنَ الْعَطَشِ، قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿ ثم جح جم حج حم خج خم سج ﴾[32]، وَاللُّهَاثُ: حَرُّ الْعَطَشِ "[33]، سألَ الصحابة(ﷺ) تعجبًا، أ في البهائم هذه أجرٌ؟ فأخبرَهم(ﷺ) "فِي كُلِّ كَبِدٍ رَطْبَةٍ أَجْرٌ "[34]، وفي هذا دليل على أنَّ الرحمة بالبهائم واجبة، وأنَّ التي ليس بها ضررٌ عليك لا يجوز قتلها، كما أنَّ للمسلم أجرًا في الإحسانِ إليها، كذلك عليه وزرٌ إن آذاها في شيء مِن دون سبب؛ لأنَّ ورودَ النصّ بأنَّ الإحسانَ إلى البهائم فيه حسناتٌ وأجرٌ، فذاكَ يعني لزومًا أنَّ الإساءة إليها فيه إثمٌ، وهذا مِن دون ريبٍ أو شكَّ فيه[35].

إنَّ الرحمة بالخلق سواءً كانوا بشرًا أم بهائم لَهيَ مِمَّا يُرجَى بها الله سبحانه، ويُستعطَفُ، فإنْ كان هذا الأجرُ فيما نُهيَ عن اقتنائه وتربيتِه، فكيف بِما شُرِعَ تربيتُها؟ والتعبير بـ(كل كبدٍ رطبة) ما هو إلّا مِن جوامعِ الكلِم التي أوتيَها النبي(ﷺ)[36]، وعلة تسمية الحيّ بـ(كبدةٌ رطبة)؛ لِأنَّ الموتَ يؤدي بالجسم والكبد إلى الجفاف، وقدْ أطلقَ رطوبة الكبد، وأرادَ بها الحياة، وفي الجملة حذفٌ ودلالة على الظرفية، والتقدير: في سقيها وإروائها أجرٌ ثابتٌ، وهذا ليس مختصًّا في الكلب، بل في جميع أنواع الحيوان، وفيه السببية أيضًا، أي: بسبب عملِه هذا مِن إروائه لهذا الكلب غُفِرَ له[37].

إنَّ أثَر الخطاب النبوي في المُتَلقّينَ صحابتِه الكرام بخاصةٍ والأمة جميعًا عمومًا، كأثر الماء في أرضٍ يباس، فقد جاء التعبير النبوي بأسلوب التنكير بلفظة (كل) بقوله: ((في كل كبدٍ أجرٌ))؛ لِلشمول والعموم، وفي(أجرٌ)؛ لِلدلالة على التعظيم والتكثير[38]، كما أنَّ الجواب بالعموم (كل) جاء في سياق سؤال الصحابة(ﷺ) وتعجبهم مِنْ أن يكونَ لهم في البهائم أجرٌ، وفيه كذلك البيان على الدلالة الظرفية، أي: أنَّه في سقيِها وإروائها أجرٌ ثابت؛ لِرفعِ الشك عن الصحابة(ﷺ) عن أمرٍ لم يكنْ متعارَفًا بينهم، كما أنَّ الشريعةَ الإسلامية لها من الشمولية والاهتمام ما أنْ تضعَ للمسلم طريقًا يتبعه في كل مناحي الحياة، وأنَّ التهذيبَ والسلوكَ الحسن فطرة فيه، وهي مَنْ ترقَى به إلى مصاف الإنسانية، وعلى هذا كانتْ التربية النبوية للصحابة الكرام، وإنَّ من أثر الخطاب النبوي في المُتَلقّي أيضًا هنا هو أنَّ على المسلم أنْ لا ينظرَ إلى الظاهر فحسب، فإنَّ المرءَ قد يعلو شأنَه عند الباري سبحانه بعملٍ يسير في أعينِ الناس، لكنَّه عند الله تعالى عظيم، ولَهو من الخطأ العظيم أن نستصغرَ صغائر الأعمال سواءً الحسنة منها أم السيئة، كما أنّ الاعمال توزنَ بما في القلب من الصدق والإخلاص في فعلِها، الذي هو أصل كلّ قبولٍ عند الله تعالى، وأنَّ المعنى الذي فَهِمَه المتلقّي هو أنَّ رحمة الله تعالى عامةً، تُصيب كل كائن حي، وليس الإنسان فحسب، وهذا يُظهِر تعظيمَ الباري سبحانه وكرَمَه .

المطلب الثاني: الخطاب بأسلوب النفي

النفيُ " هو ما لا ينجزم بـ (لا)، وهو عبارة عن الإخبار عن ترك الفعل "[39]، ويُعَدّ النفيُ نوعًا مِن أنواع الخبر، وله أدوات، منها ما تدخل على الأفعال، كـ (لم)، و(لن)، ومنها ما تدخل على الأسماء فقط، كـ

(لا) النافية للجنس، ومنها ما تدخل على كليهما، كـ (ما)، و(لا)، وغيرهما، وقد جاء خطاب النبي(ﷺ) في مواضعَ كثيرة بأسلوب الخبرِ منفيًّا، ومِمَّا جاء على ذلك:

- **" عن عَبّاد بنِ شرُحْبيل، قال: أصابتْني سَنَةٌ فدخَلْتُ حائطاً من حيطانِ المدينة فَفركْتُ سُنْبُلاً، فأكلْتُ وحَمَلْتُ في ثوبي، فجاء صاحبُه فضربني وأخذَ ثَوبي، فأتيتُ رسولَ الله (ﷺ) فقال له: « ما علَّمْتَ إذ كانَ جاهِلاً، ولا أطعَمتَ إذ كان جائعاً – أو قال: ساغِباً" وأمره فردَّ عليَّ ثوبي، وأعطاني وسْقاً أو نِصفَ وَسْقٍ من طعامٍ »** " [40] .

في الحديث النبوي حديثٌ للصحابي وهو يتحدَّثُ عن حالِه وقد أصابتْه سنة، أي: الجوع، فمَرَّ مِن حائط، ووجود الحائط هو كناية عن وجود حاجز بين البستان والناس، فمِن جوعِه فرَكَ السنابل، أي: أخرجَ ما فيها من حبوب، وأكلَها مِن دون أن تمسها النار، وذاك دلالة على شدة الجوع الذي كان يعانيه؛ ولأنَّه كان يعيش أيَّامًا صعبة، حمَلَه ذلك على أن يملأَ ثوبَه منه كذلك، واجَهَه صاحب البستان وهو في طريقِه للخروج من البستان، فَعنَّفَه بالقول والفعلِ، وضرَبَه وأخذ ما في ثوبِه من الحبوب، فما كانَ مِنْه إلَّا أنْ ذهَب إلى النبي(ﷺ) يشكيه فعْلَ صاحب البستان، فأرسَلَ إليه(ﷺ)، وحين جاءَ سأله: ما دفعَكَ إلى فعْلِ هذا؟ فأجابَه: أنَّه دخَلَ على حائطي، وأخذ مِن سنابلي دون إذني، فنهَرَه النبي(ﷺ)؛ لِأنَّه لم يُعَلِّمْه أنَّ حملَه حرامٌ، وكانَ مبلغُ علمِه أنَّ الجائعَ يأكل، ويأخذ قدرَ حاجتِه وما يسدُّ رَمَقَه، فَلَمْ ينهَهُ عن الحَمْلِ، وكان عليه تعليمُه قبلَ زجْرِه وضربِه، وإشباعه حين كانَ جائعًا، فأمَرَه ان يرُدَّ عليه ثوبَه، وكسوته، وإعطاءَه ستينَ صاعًا، أو نصفها من القمح[41] .

جاء الخطاب النبوي بأسلوب النفي؛ إنكارًا، وبيانًا على صاحب البستان الذي لم يُطعِمْ الجائع، بـ (ما)، ولِزيادة البيان نفيًا؛ زاد (لا) الدالة على تأكيد النفي على أنّكَ لم تقمْ بواجبكَ بإطعامِه يوم كان جائعًا[42]، ولو نظرْنا إلى السياق الذي وَرَدَتْ فيه هذه القصة، لَوجَدْنا، أنَّ الدافع الذي دَفَعَ هذا الصحابي الجليل إلى فعْلِ هذا، هو الحاجة، فضلًا عن جهْلِه لِحُكمِ أخذِ ما زاد عن شبعِه تلك اللحظة، وفي هذا تفريق منه(ﷺ) بين الحالتينِ، فضلًا عن تعنيفِه صاحب البستان على عدمِ إطعامِه إذ كان جائعًا، وهذا ما يُعْرَفُ في يومنا هذا بالتكافل الاجتماعي، قال الخطابي: " وفيه أنه (ﷺ) عَذرَه بالجهل حين حملَ الطعام، فَلَامَ صاحبَ الحائط إن لم يطعمْه إذ كان جائعاً "[43]، فكانَ أثَر هذا الخطاب النبوي في دلالة التلقِّي، هو أنَّ نفيَ تعليمِه يقتضي منْع عقابِه، وفيه لفتُ انتباه صاحب البستان بِخاصةٍ، والأمة جميعًا إلى سدِّ حاجة الناس مِمَّا يحتاجونَه؛ حتى لا يدفعَهم احتياجهم إلى فعلِ ما لا يرضاه الشرع الكريم، كما أنَّ الرفقَ والنصحَ، هما السبيلان الصحيحان لِعلاج خطأ مَنْ تلبَّسَ بالخطأ، والعذر بالجهل أصلٌ في هذا الدين الحنيف.

المطلب الثالث: الخطاب بأسلوب القسم

القسَمُ "هو جملة فعلية، أو اسمية تُؤَكِّد بها جملة موجبة، أو منفية، نحو قولك: بالله"[44]، ويأتي؛ لتوكيد الكلام المقسوم عليه، مِن إثباتٍ أو نفيٍ، وأنتَ تريد الخبر الذي جئتَ به؛ لتزيلَ الشك عن المخاطب، ويكون جواب القسم نفيًا أو إثباتًا؛ لأنَّه خبر، ولا يخرج الخبر من قسمين، نفيٍ أو إثبات، وهما مَن يقع عليهما القسم[45]، ومِمَّا جاء على صيغة القسم من الخطاب النبوي، ما يأتي:

- " **عَنْ أَبِي شُرَيْحٍ، أَنَّ النَّبِيَّ (ﷺ) قَالَ: «وَاللَّهِ لاَ يُؤْمِنُ، وَاللَّهِ لاَ يُؤْمِنُ، وَاللَّهِ لاَ يُؤْمِنُ» قِيلَ: وَمَنْ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: «الَّذِي لاَ يَأْمَنُ جَارُهُ بَوَايِقَهُ»** "[46] .

في الحديث النبوي قسَمٌ مكرَّرٌ للتوكيد، قال سيبويه (ت: 180هـ): " اعلم أنَّ القسم توكيدٌ لكلامك"[47]، وهو شديد الحضِّ على تركِ عموم الأذى قليله، وكثيرُه للجار، ونفي الإيمان عمَّن لا يأمَن الجار أذاه، وبوائقه، أي: شرُّه وغوائله، ويقال للداهية والبلاء الذي ينزل بالقوم، بائقة، وبوائق الدهر مصائبه، وباق المرء إذا كذب، وإذا جاء بالخصومات والشر[48]، وهذا النفيُ نفيٌ لِكمال الإيمان، وبلوغ درجاته العليا لِمَن يحملُ هذه الصفات؛ لِذا ينبغي على المؤمن الحذر مِن إيذاء جارِه، وهو راغبٌ في أعلى درجات الإيمان، ويجتنب عمَّا نهاه عنه سبحانه ورسولُه، ويفعل ما يأمر به ويرضاه، ومِن عِظَم مكانة الجار كان أهل الجاهلية بارِّينَ به[49]، وتَكرارُ القسمِ دلالةً على نفي الإيمان الكامل الذي لا ينقص، أو هو في حكم المستحيل، فلا يُجازى مجازاة المؤمن الداخل إلى الجنة مِن أول حساب، والقسَمُ خرَجَ على سبيل التغليظ والزَّجر، وتَكْرار القسَم يفيد التوكيد[50].

إنَّ أَثَرَ الخطاب النبوي في المُتَلَقِّي عن طريق القسَم، بواو القسَم المقترنة مع لفظِ (الله) لفظ الجلالة لها مِن التأثير النفسي الكبير في المُتَلَقِّي، وذهنِه وخلجات قلبه، ويُشعِرُ القسم بِعظَمِ الموقف وأهمية ما يأتي بعده، فيزيل الشك قليله وكثيره، كما يرفع التأويل عن الخطاب، فيجعل قلوب الصحابة(ﷺ) في فَزَعٍ وخوف، ولَمّا كان التنبيه عظيمًا جاء بأسلوب القسَم مكررًا؛ لِيرفَعَ عنهم أي شك، ويجلِبَ أذهانَهم؛ لِمَا له مِن تأثير في نفوسهم، بدليل أنَّهم بعد القسم، سألوا ، مَنْ هم يا رسول الله؟ وهذا برهانٌ على المعنى الذي استقرَّ في أذهانِهم مِن الخوف؛ إثر هذا الخطاب النبوي .

المطلب الرابع: الخطاب بأسلوب الأمر

الأمر هو " طلب الفعل بصيغة مخصوصة، وله ولصيغته أسماء بحسب إضافاته، فإن كان من الأعلى إلى من دونه، قيل له: أمر، وإن كان من النظير إلى النظير قيل له: طلب، وإن كان من الأدنى إلى الأعلى، قيل له: دعاء "[51]، وقدْ ورَدَ في الخطاب النبوي في مواضع عديدة، منها ما كان على معناه الحقيقي الوجوب، ومنها ما كان لمعانٍ أخرى تُستفاد من السياق، ومِمَّا جاء على ذلك:

- " **عن عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُتْبَةَ، أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ، أَخْبَرَهُ: أَنَّ أَعْرَابِيًّا بَالَ فِي المَسْجِدِ، فَثَارَ إِلَيْهِ النَّاسُ لِيَقَعُوا بِهِ، فَقَالَ لَهُمْ رَسُولُ اللَّهِ (ﷺ): «دَعُوهُ، وَأَهْرِيقُوا عَلَى بَوْلِهِ ذَنُوبًا مِنْ مَاءٍ، أَوْ سَجْلًا مِنْ مَاءٍ، فَإِنَّمَا بُعِثْتُمْ مُيَسِّرِينَ وَلَمْ تُبْعَثُوا مُعَسِّرِينَ**» "[52] .

جاء هذا الحديث النبوي الشريف في بيان أنَّ الدينَ يسرٌ لا عسرٌ، وأنَّ المرءِ يُعذَرُ بجهالتِه، وهو يحكي قصة أعرابي بالَ في المسجد، فثارَ عليه الصحابة(ﷺ)، أي: هاجوا عليه من الهيَجان؛ لِيؤذوه، ولْيوقفوه عن فعلِه، إلَّا أنَّ النبي(ﷺ) أمرَهم بترْكِه؛ لِيُكملَ ما بدأ؛ لأنَّ قطْعَ بولِه فيه ضرر جسديٌّ عليه، والثاني أن لو أوقعوه حينها ستتنجَّس مواضعُ أخرى، بدَنُه، وثيابُه، وأماكن أخرى من المسجد، (وأهريقوا)، أي: أريقوا عليه وصبُّوا عليه دلوًا من الماء، وأخبرهم مُذكِّرًا لهم، أنَّكم بُعثتُم ميسرين لا معسِّرين، وهو أنَّ مبدأ التعسير في مواطن اليسر يخالف مبادئ ديننا الحنيف، وأطلَقَ البعثَ إليهم وأراد به نفسَه؛ لأنَّهم صحابتُه، وهم المُبلِّغون عنه، وجاءتْ(لا معسّرين)؛ تنبيهًا على مبالغة التيسير[53] .

ورَدَ هذا الحديث الشريف بروايات أخرى مع ذكْرِ السياق الذي ورَدَ فيه، " أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَامَ رَسُولُ اللَّهِ (ﷺ) فِي صَلاَةٍ وَقُمْنَا مَعَهُ، فَقَالَ أَعْرَابِيٌّ وَهُوَ فِي الصَّلاَةِ: اللَّهُمَّ ارْحَمْنِي وَمُحَمَّدًا، وَلاَ تَرْحَمْ مَعَنَا أَحَدًا، فَلَمَّا سَلَّمَ النَّبِيُّ (ﷺ) قَالَ لِلْأَعْرَابِيِّ: «لَقَدْ حَجَّرْتَ وَاسِعًا» يُرِيدُ رَحْمَةَ اللَّهِ"[54]، فالأعرابي حين صلّى ورأى النبي(ﷺ) قد صلّى قُرْبَه، كأنَّه تذكَّر أنَّ هذه مِن أجَلِّ النِّعَم على المسلمين، وأرادَ الدعاء، فدعا بدعوته هذه، فأنكَرَ عليه النبيُّ(ﷺ)؛ لأنَّه ضيَّقَ واسعًا، وأغلقَ أبواب رحمةِ اللهِ سبحانه، وَعدَّ ذلك مِنه بخلًا برحمة الله على عبادِه[55]، لكنَّ غضبَ الصحابة(ﷺ) كان عليه كبيرًا، وكان حُلُمُ النبي(ﷺ) كبيرًا معه، فوسَعَ صدره له لأخطاء الناس وجَهْلِهم؛ ولِعلْمِه بطبائع الأعراب، وسجاياهم التي اكْتُسِبَتْ من الصحاري والبادية الشديدة في غالبِها والقاسية، ثمَّ لمَا أحَسَّ برغبةٍ لِقضاء حاجتِه فعَلَ ذلك دون أيِّ تردد، لم يسَعْ صبرُ الصحابة قلوبَهم حين رأوا ذلك، وما فيه مِن امتهانٍ لِحرمات الله ومقدسَّاتِه، خاصةً بعد دعائه الأول وما كظمَوه مِن غضبٍ، فقام إليه الناس وتناولوه، الذي يظهر أنَّه كان باللسان، لكنَّ حكمة النبي (ﷺ) حضرَتْ كذلك، حين أمرَهم أن يَدَعُوه يكمِلُ حاجتَه، ويريقوا عليه دلوًا مِن ماء؛ لِمَا بيَّنتُ سابقًا مِن مصالحَ فِعْل ذلك، وقد أخَذَ بمبدأ دفعِ أعظم المفسدتين، والحصول على أعظم ما يمكن مِن المصلحتين، وحين سألَه النبي(ﷺ) عن سبب فعلِه ذلك، فقال: ظننْتُ أنَّه صعيدٌ من الصعدات يجوز لي فعْلُ ذلك فيه، فقالَ النبي(ﷺ) مؤدّبًا له ومبيِّنًا له: " «إِنَّ هَذِهِ الْمَسَاجِدَ لَا تَصْلُحُ لِشَيْءٍ مِنْ هَذَا الْبَوْلِ، وَلَا الْقَذَرِ إِنَّمَا هِيَ لِذِكْرِ اللهِ عَزَّ وَجَلَّ، وَالصَّلَاةِ وَقِرَاءَةِ الْقُرْآنِ» "[56]، وفي هذا بيانٌ أنَّ التعليم يكونُ بالرفقِ على الجاهل إن لم يكنْ معانِدًا في ذلك، وقد ظهرَ ذلك في خُلُق النبي(ﷺ) وسماحتِه ورأفتِه بأمَّتِه، فوَقَعَ هذا الأثر في نفس هذا الأعرابي، وأثَّر فيه تأثيرًا كبيرًا[57].

إنَّ الخطاب النبوي الشريف في هذا الحديث قدْ أخَذَ بكلِّ أطراف الحكمة في التعامل مع هذا الحدث، ومع المُتَلقِّين سواءً كانوا من الصحابةِ(ﷺ)، أم هذا الأعرابي، ابتداءً فيما كانَ مِن لطفِه والرحمة التي تحلَّى بها(ﷺ)، وبنظرتِه للمفاسد التي يمكنُ أنْ تحدثَ لو ترَكَ الصحابة يتناولونه، يوقعونه أرضًا، بانتشار النجاسة على ثيابِه، وبدنِه، والمسجد، فعَمِلَ بمبدأ أخف الضررين، فضلًا عن حبْسِ بولِه وما في ذلك عليه مِن ضررٍ صحيٍّ، والأكثر ضررًا، قد تكونُ ردّةُ فعلِه وكُرْهِه للدين، وهذا أعظم ما يكون من الضرر، فضلًا عن أنَّه(ﷺ) قد أعطى درسًا للصحابة في خطابِه، عن أنَّ المرءَ يجب أن يراعيَ أحوال الناس، وينظر في طباعِهم، ويسألهم قبل أن يفعلَ شيئًا، بدليل أنَّه (ﷺ) قد سألَ الأعرابي وأجابَه، لكنْ لو حدَثَ ذلك الفعلَ مِن أيِّ صحابيٍّ آخَر لَكانَ خطابه(ﷺ) مختلفًا، وقد آثَرَ في هذا المقامِ مِن الغضب أنْ يُذكِّرَ الصحابةَ(ﷺ) أنَّهم جاؤوا مُيَسِّرينَ لهذه الأمة لا مُعَسِّرينَ، وهو الأصل الأعظم في دعوتِه، وذلك حين رأى غضبَهم وجهلَ هذا الأعرابي، ثمَّ البيان لابُدَّ أن يكونَ برفقٍ، ثمَّ لو نظرْنا إلى الحوار النبوي معه، لَرأينا كيف أنَّه(ﷺ) استعملَ معه الاستفهام عن شيء قد رآه، وربما لمْ يكنْ هو بحاجةٍ أن يسألَه عنه، لكنَّ باب الدعوة والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر يقتضي أن تبدأ بما هو متعارَف عليه ومتفقٌ؛ لِيجعلَه يقرُّ بخطأ فعلِه، فأثَر الخطاب النبوي في المعنى عند المُتَلقِّي، بالأمر بترْكِه يكملُ حاجتَه، جعَلَ مِن الصحابة(ﷺ) والأعرابي يدركونَ خطأ فعلِهم، وكذلك أنَّ هناكَ ما يأتي بالرفقِ لا بالشدة، وأنَّ درءَ المفاسد مقدَّمٌ على جلب المصالح، وأنّ الناسَ في الخطاب والفعل ليسوا بسواسية، فكلٌّ يعامَلُ بما عليها طباعه، وعلمه، وأحواله، وقبل ذلك سؤال المخطئ قبل الحكم عليه .

المطلب الخامس: الخطاب بأسلوب النهي

قال ابن السرَّاج في معنى النهي(ت: 316هـ): " إذا قلت: قم، إنما تأمره بأن يكون منه قيام، فإذا نهيتَ فَقُلْتَ: لا تقم، فقد أردْتَ منه نفي ذلك، فكما أن الأمر يراد به الإيجاب فكذلك النهي يراد به النفي "[58]، أو هو: طلب ترك الفعل بـ (لا تفعلْ) على وجه الاستعلاء واللزوم[59]، وله أداة واحدة هي (لا تفعلْ)، فإن كان الخطاب على وجه الاستعلاء مع اللزوم، كان النهي للوجوب، وإنْ كان غير ذلك فهو لأغراض أخرى تُفهَم من السياق[60]، ومِمَّا جاء من الخطاب النبوي على أسلوب النهي، ما يأتي:

- **" عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّ رَجُلًا قَالَ لِلنَّبِيِّ (ﷺ): أَوْصِنِي، قَالَ: «لاَ تَغْضَبْ» فَرَدَّدَ مِرَارًا، قَالَ: «لاَ تَغْضَبْ» "**[61] .

في الحديث النبوي وصيةٌ من النبي(ﷺ) لهذا الرجل الطالب لها، بأسلوب النهي (لا تغضبْ)، وقد أوجزَ فيها أيَّ إيجاز، والمعنى: أنَّ الغضبَ يفسد الدين والدنيا، فهو يؤذي ويؤذَى به، كما يؤدي إلى أقوالٍ وأفعالٍ تؤثِمك وتؤثِمُ غيرك، ويؤدي إلى البغضِ، والكراهية؛ فيمنعك عن كثيرٍ مِن أمر دنياكَ، والمراد مِن الوصيةِ هنا، هو قطعُ أسباب الغضب لا الغضب نفسه، فالمرءُ لا قدرةَ له على منْعِ الغضب نفسه، لكنَّ

الغضب المنهي عنه فيما كان لأجل الدنيا، وأمَّا ما كان لأجل دينه وقيام الحق، فقد يكون واجبًا؛ لأن الرد والإنكار على أهل الباطل، أو لأجل الدينِ، أو تعاليمِه، لَهو من الوجوب، أو المندوب على المسلم أن يغضبَ له، فالنبي(ﷺ) قد غضبَ، واحمرَّتْ وجنتاه، كما في حديث ضالَّة الغنم، وسؤاله حين قال له: "قَالَ: فَضَالَّةُ الإِبِلِ؟ فَغَضِبَ حَتَّى احْمَرَّتْ وَجْنَتَاهُ، أَوْ قَالَ احْمَرَّ وَجْهُهُ، فَقَالَ: «وَمَا لَكَ وَلَهَا، مَعَهَا سِقَاؤُهَا وَحِذَاؤُهَا، تَرِدُ المَاءَ وَتَرْعَى الشَّجَرَ، فَذَرْهَا حَتَّى يَلْقَاهَا رَبُّهَا»"[62]، ويُحتَملُ عِلْم النبي(ﷺ) أنَّ هذا الرجلَ كثيرُ الغضب، وكان ينقص في دينه، وحقوق الله تعالى عليه؛ لِهذا خصَّه بالنهي، وكرَّرَها أكثرَ مِن مرة[63] .

قال ابن الجوزي(ت: 597هـ): " كَأَنَّهُ عَلَيْهِ السَّلَام ذكر لِكلِّ قوم مَا يخَاف أَن يصدر مِنْهُم أَكثر من غَيره، كَمَا قَالَ لبَعْضهِم: (لَا تغْضب) كَأَنَّهُ أحَسَّ مِنْهُ بِشدَّة الْغَضَب "[64]، وما تكرار النهي إلّا دليل على عظيم المفاسد التي تصاحب الغضب، وما ينشأ عن ذلك، وقد يكون الطالب للوصية مِن جفاة الأعراب، أو المنافقين[65]، وأعظم ما يمكن أن ينشأ الغضب عنه هو الكِبَر، فإنَّ المرءَ حين يُصاب بالكِبَر بعد مخالفتِه لأمرٍ ما، ينتج عنه الغضب، فالمتواضِعُ تذهب عنه العزة بالإثمِ فيسلَم من الغضب، كما أنَّ الغضبَ يُذهب الرفقَ ويمحوه[66] .

إنَّ أثَرَ الخطاب النبوي في الدلالة عند المُتَلقِّي في هذا الحديث النبوي، هو بيان عِظَمِ الغضب، ورغمَ أنَّه كرَّرَ طلبِ الوصية، إلَّا أنَّ الرد واحد (لا تغضبْ)، فالمعنى الذي تلقَّاه المخاطَب، هو أنَّ كلَّ سوء أساسُه الغضب، وهو المحرك الرئيس لكلِّ فعْلٍ يأخذ بنا إلى الكراهية والبغضاء، وما تكرار التوصية منه (ﷺ) إلَّا لِلتأكيد وحضِّه على ترْكِ الغضب، الذي ربما كان يلازمُ هذا الرجل الذي طلَبَ النصيحة، وفيه دلالة على أنَّ المرءَ لو أرادَ تركَ ما يؤذيه لَفعَل، كما أنَّ النبي(ﷺ) لا ينهى عن فعلٍ لا قدرةَ للمرءِ على تركه، لكن تركَ أسباب الغضب بحاجةٍ إلى مجاهدةِ النفس الأمّارة بالسوء.

المطلب السادس: الخطاب بأسلوب الاستفهام

الاستفهام وهو" طلَبُ الفهم "[67]، أو "استعلام ما في ضمير المخاطب، وقيل: هو طلب حصول صورة الشيء في الذهن، فإن كانت تلك الصورة وقوع نسبة بين الشيئين، أو لا وقوعها، فحصولها هو التصديق، وإلا فهو التصوّر"[68]، وله أدوات، منها الحروف، والأسماء، والظروف، وكل واحد منها له دلالته الخاصة به[69]، وقد جاء الخطاب النبوي في كثير مِن المناسبات بأسلوب الاستفهام، فمَما جاء كذلك، ما يأتي:

- **" عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ (ﷺ)، قَالَ: «أَتَدْرُونَ مَا الْمُفْلِسُ؟» قَالُوا: الْمُفْلِسُ فِينَا مَنْ لَا دِرْهَمَ لَهُ وَلَا مَتَاعَ، فَقَالَ: «إِنَّ الْمُفْلِسَ مِنْ أُمَّتِي يَأْتِي يَوْمَ الْقِيَامَةِ بِصَلَاةٍ، وَصِيَامٍ، وَزَكَاةٍ، وَيَأْتِي قَدْ شَتَمَ هَذَا، وَقَذَفَ هَذَا، وَأَكَلَ مَالَ هَذَا، وَسَفَكَ دَمَ هَذَا، وَضَرَبَ هَذَا، فَيُعْطَى هَذَا مِنْ حَسَنَاتِهِ، وَهَذَا مِنْ حَسَنَاتِهِ، فَإِنْ فَنِيَتْ حَسَنَاتُهُ قَبْلَ أَنْ يُقْضَى مَا عَلَيْهِ أُخِذَ مِنْ خَطَايَاهُمْ فَطُرِحَتْ عَلَيْهِ، ثُمَّ طُرِحَ فِي النَّارِ» "[70] .**

في الحديث النبوي الشريف خطاب بصيغة الطلب بأسلوب الاستفهام، في بيان التبليغ والنصح للصحابة(ﷺ)، وفيه السؤال عن وصْفِ المفلس، وليس عن حقيقته، والسؤال عن العاقل، بدليل جواب الصحابة، حين قالوا: مَن لا يملك دينارًا، ولا درهمًا، ولا متاعًا، وهذا هو الجواب المتعارَف عليه بين الناس جميعًا، في حياتهم الدنيا لا بما هو في الآخرة، بدليل قولهم: فينا، وقد جاء الخطاب بأسلوب الحوار، بين المتكلم والمُتَلقِّي، فالجواب حسْب علمهم؛ لهذا قالوا بعد ذلك الله ورسوله أعلم، ثمَّ وضَّحَ لهم النبي (ﷺ)، حين ردَّ وصحَّحَ لهم ما ذكروه بحسبِ المنظور الديني الآخروي، لا الدنيوي، الذي ينتهي معناه بموتِ المرء، أو بيسرٍ حصلَ له في وقتٍ ما مِن حياته، فأخبرَهم، وهو مَن أتى وقد عمِلَ كلَّ ما لا يرضاه سبحانه وتعالى من السبِّ، والشتْمِ، وأكْل مال هذا، وإراقة دمِ هذا، وغيرها من الأعمال التي تنافي تعاليم الدين الحنيف، وقد جاء الحديث في باب الإرشاد والنصح، لا في باب الاستعلام عن معنى المفلس[71]، فـ"الاستفهام للتقرير وإخراج الجواب من المخاطب؛ لِيبنيَ عليه الحكم المراد، ولَمَّا كان المقصود السؤال عن الوصف، وليس عن الذات؛ عبر بـ (ما)بدل (من)"[72] .

لم يكن الاستفهام الوارد في الحديث النبوي الشريف هذا معلومًا بمعناه الديني، لكنّه(ﷺ) أرادَ عن طريقِه تقريرَ الجواب في نفوس المُتَلقِّينَ، وشدِّ انتباههم إليه، فضلًا عن إشراك المُخاطَبينَ، والتفاعل مع هذا الخطاب، وبيانِ معنى الإفلاس الحقيقي الذي اتخذَ أداة السؤال (ما) عنه، وليس (مَن) الدالة عن العاقل؛ لأنَّه سأل عن وصْفِه لا ذاته، فكانَ أثَر الخطاب النبوي في نفس المُتَلقِّي كبيرًا في دلالته، حيث بنَى الحكمَ عليه؛ واستنطقَه وشدَّ انتباهَه .

المطلب السابع: الخطاب بأسلوب العرض والتحضيض

الحضُّ والعَرْض، معناهما متقاربان في الدلالة على الطلب، لكن العرضَ فيه رفقٌ، والتحضيض فيه عزْمٌ وتوكيد أشدُّ[73]؛ ولتقاربهما قد يشتركان في أداةٍ واحدة، فيكون الأصل في التفريق بينهما السياق الذي ترِدُ فيه كل أداةٍ ونوع، ومِمّا جاء مِن الخطاب النبوي بأسلوب العرض، ما يأتي:

- **" عن مَعْبَدُ بْنُ خَالِدٍ، أَنَّهُ سَمِعَ حَارِثَةَ بْنَ وَهْبٍ، أَنَّهُ سَمِعَ النَّبِيَّ (ﷺ) قَالَ: «أَلَا أُخْبِرُكُمْ بِأَهْلِ الْجَنَّةِ؟» قَالُوا: بَلَى، قَالَ (ﷺ): «كُلُّ ضَعِيفٍ مُتَضَعَّفٍ، لَوْ أَقْسَمَ عَلَى اللهِ لَأَبَرَّهُ» ثُمَّ قَالَ: «أَلَا أُخْبِرُكُمْ بِأَهْلِ النَّارِ؟» قَالُوا: بَلَى، قَالَ: «كُلُّ عُتُلٍّ جَوَّاظٍ مُسْتَكْبِرٍ» "[74] .**

خطابٌ من النبي(ﷺ) إلى الصحابة(ﷺ)، بدأه بأسلوب الطلب، بـ (ألَا) بالتخفيف، الدالة على العرض[75]، بدليل ما بعدها الجملة الفعلية، قال ابنُ هشام(ت: 761هـ): " العرض، والتحضيض، ومعناهما: طلب الشيء، لكن العرض طلب بِلِينٍ، والتحضيض طلَبُ بحثٍ، وتختص ألَا هذه بالفعلية نحو:**أَلَا تِي فِي قِي قِي كَاكِل** "[76]، لم يخبرْهم(ﷺ) إلّا بعد أنْ طلَبَ موافقتهم؛ لتنبيههم، ولفْتِ انتباههم، فأخبرَهم عن أهل الجنة أولًا، أنَّ ضعيف الحال الفقير، والمُتضَعَّف بالفتح لا بالكسر، أي: الذي يقهره الناس ويستضعفونه،

وقد يكون الضعف؛ لِرقة قلبِه، وتذلّلِه لربّه، لو حلَف؛ كرمًا، وطمعًا بما عند الله؛ لإبرارِه لأبَرَّه، ولو دعاه لَأجابَه، ثُمَّ أجابَهم عن أهل النار، وهو العتُل الشديد، الغليظ، الفظُّ، الشديد في خصومته، الذي لا ينقاد إلى الخير[77]، والجَوَّاظ، بفتح الجيم وتشديد الواو، هو الذي يكون ذا صوت شديد في الشر، متكبرًا، مختالًا، كثير اللحم، الفخور بكبْرِه، قال ابن فارس: " الْجِيمُ وَالْوَاوُ وَالظَّاءُ أَصْلٌ وَاحِدٌ لِنَعْتٍ قَبِيحٍ لَا يُمْدَحُ بِهِ، قَالَ قَوْمٌ: الْجَوَّاظُ الْكَثِيرُ اللَّحْمِ الْمُخْتَالُ فِي مِشْيَتِهِ، يُقَالُ: جَاظَ يَجُوظُ جَوَظَانًا... وَيُقَالُ: الْجَوَّاظُ الْأَكُولُ، وَيُقَالُ الْفَاجِرُ "[78] .

إنَّ التاء الموجودة في (مُتَضَعَّف) هي للطلب، أي: أنَّ الضعفَ فيه حاصلٌ، لِيكونَ؛ مُتذلِلًا متواضعًا مع إخوانِه فيه، ومترجِّلًا قويًّا مع أعدائه، فإنَّ أعلى مراتب الإيمان، والتقوى هو التواضع مع المؤمنين، كما أنَّ الذي يكون أكثر تجبُّرًا وتكبُّرًا في أسفل السافلين، والمرادُ أنَّ هذه هي أغلب صفات أهل الجنة، وصفات أغلب أهل النار في الطرف الآخَر[79] .

في الحديث تنبيهٌ على أنَّ النصحَ لا يكون إلَّا بعد أن ترى القومَ محبينَ له، وقد استأذنتَ منهم قبل ذلك، وفي هذا الخطاب النبوي أساسٌ مِن أسسِ التربية النبوية، وهو أنَّ المرء لا يتكلم إن لم يكن المُتَلقِّي صاغيًا له، فضلًا عن أنَّ المقام يناسب ذلك، وفيه تحذيرٌ لهم مِن الكبرِ الذي يودي بصاحبِه إلى أنْ يكونَ مِن أصحاب النار، وأنْ لا ينظر المرءُ إلى الناس على هيأةِ مظاهرِهم التي هم عليها، وفيه أدبُ الصحابة(ﷺ) وكيفية إنصاتِهم للنبي(ﷺ)، وحبِّهم لتعليمِه لهم، وأثَر ذلك في تلقِّيهم وقبول ذلك بقلوب شغوفة، بعد طلبه(ﷺ) النصحَ بأسلوب العرض (ألَا)، الذي لفَتَ انتباهَهم وهيَّأ أذهانَهم، فحضروا بقلوبهم قبل أسماعِهم، وفيه أنَّ المعنى عند المتلقي هو طلب حضور الاذهان والقلوب، لكنَّه طلبٌ برفق ولين؛ لِلنصحِ والإرشاد .

المطلب الثامن: الخطاب بأسلوب النداء

النداء " تنبيهُ المدعو؛ لِيُقبلَ عليك"[80]، وتُقسَم أدواته بين البعيد، والقريب، لكن قد تُستعمَل أدواته في غير المقام الموضوعِ لها؛ لِمعنى يُستفادُ من السياق[81]، ومِمَّا جاء من الخطاب النبوي بأسلوب النداء، ما يأتي:

- **" عن عَبْدُ اللَّهِ بن مسعود (ﷺ): كُنَّا مَعَ النَّبِيِّ (ﷺ) شَبَابًا لاَ نَجِدُ شَيْئًا، فَقَالَ لَنَا رَسُولُ اللَّهِ (ﷺ): «يَا مَعْشَرَ الشَّبَابِ، مَنِ اسْتَطَاعَ البَاءَةَ فَلْيَتَزَوَّجْ، فَإِنَّهُ أَغَضُّ لِلْبَصَرِ وَأَحْصَنُ لِلْفَرْجِ، وَمَنْ لَمْ يَسْتَطِعْ فَعَلَيْهِ بِالصَّوْمِ فَإِنَّهُ لَهُ وِجَاءٌ» "[82].**

خطاب نبوي بأسلوب النداء لِطائفة من الشباب، وهم مَن بلَغ ولم يتجاوز عمره الثلاثين، مَن كانتْ له القدرة على النكاح ومؤونته فلْيتزوجْ، وسَمَّى مؤونة النكاح الباءة؛ لأنَّها مِن لوازمِه، ومَنْ تعذَّرَ عليه ذلك فعليْه بالصوم، على سبيل الندب؛ لِذا كان الخطاب موجَّهًا إلى الشباب، فهم أكثر الفئات العمرية حاجةً للزواج، معلِّلًا ذلك؛ أنَّه أغَضُّ للبصر، وكذلك أحصَنُ لِلفرْجِ، ولَمَّا كان لا بُدَّ مِن الدواء لِمَن لَمْ يجدْ القدرة على الزواج، كان الصومُ هو الوجاءُ، والعلاج، فإنْ كان ذلك للشباب، كان للشيوخِ مِن باب أولى[83].

في النداء يُنادى القريب بأداة البعيد؛ لِدلالة يقتضيها السياق[84]، لِذا؛ " خاطب الرسول عليه الصلاة والسلام شباب أمته الذين هم غرسها النامي، وعتادها في مستقبل أيامهم، أن يبادرَ الشباب منهم إلى التزوج متى كان قادرًا ... ذلك أن المبادرة إلى الزواج تُمَكِّنُ المرءَ إذا رزق أولادًا من تربيتهم، والقيام بشؤونهم، وإعدادهم لمستقبل حياتهم، وجعلهم رجالًا صالحين؛ ينفعون أنفسهم وأمتهم، ويجعل منهم عمادًا لها وقوة؛ يرهب بهم جانبها، وتقوى شوكتها، وتحفظ هيبتها وكرامتها، ويدفع من يريد إذلالها واستعبادها"[85]

إنَّ أثَرَ هذا الخطاب النبوي بأسلوب الطلب (النداء) في المعنى عند المُتَلقّي، وهم فئة الشباب كبيرٌ في التأسيس البنائي للأمة، فقدْ استعملَ(ﷺ) أداة النداء (يا) في ندائِه لفئةٍ مِن أمته، وهم لم يكونوا بعيدينَ عنه، لكنَّه(ﷺ) خاطبَهم بها؛ لِعلو قدْرِهم، وسمو مكانتهم؛ ولأنَّهم الغَرْس الذي ستنمو به الأمة، وتقفُ في وجه عدوِّها، وهم مَنْ يكاثرُ بهم الأمم، وهم عمادُ كل قوة، ورهبة؛ ترهبُ عدوّهم، كما أنَّ النداء بصيغة البعيد للقريب التي يُنادى بها؛ محبة وعِظَم شانٍ، ولِمَا فيها من الدفء والحنية التي تُلين القلوب، كما هي طبيعة النبي(ﷺ) في ندائِه لأصحابِه، فكان يناديهم بأحبِّ الأسماء إليهم، ويشعرَهم بمحبتهم، ومكانتهم العليا منه، كما في الحديث " عَنْ مُعَاذٍ(رضي الله عنه) قَالَ: لَقِيَنِي رَسُولُ اللَّهِ (ﷺ)، فَأَخَذَ بِيَدِي، فَقَالَ: يَا مُعَاذُ، إِنِّي أُحِبُّكَ فِي اللَّهِ»، قَالَ: قُلْتُ: وَأَنَا وَاللَّهِ يَا رَسُولَ اللَّهِ أُحِبُّكَ فِي اللَّهِ، قَالَ: «أَفَلَا أُعَلِّمُكَ كَلِمَاتٍ تَقُولُهَا فِي دُبُرِ صَلَاتِكَ؟ اللَّهُمَّ أَعِنِّي عَلَى ذِكْرِكَ وَشُكْرِكَ وَحُسْنِ عِبَادَتِكَ "[86]، ومنه كذلك، ما جاء " عن أمّ العلاء، قالت: عادني رسول(ﷺ) وأنا مريضة، فقال: «أبشري يا أمَّ العلاءِ، فإنَّ مرضَ المسلمِ يُذهِبُ اللهُ به خطاياه، كما تُذهِبُ النارُ خبثَ الذهبِ، والفضة» "[87]، فأسلوب التحبيب، والتقريب باستعمال أداة البعيد للقريب، كان يستعملُه(ﷺ) مع أصحابِه، وفي نُصحِه وإرشادِه؛ لِبيانِ علوِّ مكانتِهم وقدْرِهم عنده، فكان هذا هو أثر الخطاب في الدلالة عند المتلقي .

الخاتمة:

1- يختلفُ الخطاب النبوي في طريقة الإلقاء، بحسبِ المقام الذي يقتضيه الخطاب، والسياق جزءٌ أَصيل في دلالة التلقّي.

2- حالُ المُتَلقّي هو الأصل الذي يجب أن يُبنى عليه الخطاب، من حيث الأسلوب والموضوع، فضلًا عن حالتِه النفسية والشعورية وقت الخطاب، فالناس في الخطاب والفعل ليسوا بسواسية .

3- تَنَوَّعَ الخطاب النبوي مِن حيث الأساليب، فتارةً يكونُ بأسلوب خبر، وأخرى بأسلوب طلب، بحسبِ الموقف، والمقام، والسياق الذي يكون فيه الخطاب؛لهذا كان الأثر بالغَ التأثير في المُتَلقّي.

4- مِن أثَر الخطاب النبوي في المعنى عند المتلقّي، فَهْم الصحابة أنَّ المرءَ لا يجب أن يُؤخَذ بظاهرِ حالِه، وإنمَّا توزنَ الأعمال بما في القلب من الصدق، والإخلاص، الذي هو أصل كلّ قبولٍ عند الله تعالى .

5- إنَّ التأثر بالخطاب النبوي تحوَّل إلى موقفٍ وسلوكٍ تبنَّاه الصحابة(ﷺ)، يجتنبُون به المواطن التي ترفضها النفس والمجتمع، ويتبنَّون ما هو مصدر للإعجاب؛ وبذلك انتقلوا مِن مرحلة التلقِّي إلى التبنِّي لهذه الأساليب، وهي مرحلة تهذيب النفس، وتوجيه إدراك المُتَلقِّي إلى توظيف الخطاب وتأثيره فيه إلى أفعال .

6- لا تحدِّث أحدًا قبل أن يكونَ معك بكل جوارحِه، ويُستحَبُّ استنطاقه عن طريق الاستفهام؛ لتجلب انتباهه، فضلًا عن إغلاق باب الإنكار عليه بعد ذلك، ولا بدَّ للطلب أن يكون برفق حين النصيحة؛ لأنَّه يستميلُ القلوبَ قبلَ الأسماع، ويُهيِّئ النفسَ ويزيلَ شتاتها .

المراجع

([1]) ينظر: العين، الخليل، مادة (خطب)، 4/222-223 .

([2]) سورة البقرة، من الآية (235) .

([3]) ينظر: جمهرة اللغة، ابن دريد، مادة (خطب)، 1/291 .

([4]) ينظر: تهذيب اللغة، الأزهري، مادة(خطب)، 7/112.

([5]) الصحاح تاج اللغة وسر العربية، الجوهري، مادة (خطب)، 1/121 .

([6]) مقاييس اللغة، ابن فارس، مادة (خطب)، 2/198 .

([7]) ينظر: زاد المسير في علم التفسير، ابن الجوزي، 3/564، والتفسير الكبير، الرازي، 26/376-377 .

([8]) التعريفات، الجرجاني، ص99 .

([9]) ينظر: الكليات، الكفوي، فصل الخاء، مادة (الخطاب)، ص419 .

([10]) سورة النور، من الآية (15) .

([11]) ينظر: الصحاح تاج اللغة وصحاح العربية، مادة (لقي)، 6/2484 .

([12]) سورة النور، من الآية (15) .

([13]) سورة البقرة، من الآية (37) .

([14]) سورة البقرة، من الآية (37) .

([15]) لسان العرب، ابن منظور، مادة (لقا)، 15/256 .

([16]) سورة طه، من الآية (70) .

([17]) ينظر: الكليات معجم في المصطلحات والفروق اللغوية ، مادة(الإلقاء)، ص481.

([18]) ينظر: قراءة النص وجماليات التلقِّي بين المذاهب الغربية الحديثة وتراثنا النقدي دراسة مقارنة، د. محمود عبد الواحد، ص14 .

([19]) ينظر: الإيضاح لناسخ القرآن ومنسوخه، مكي القيسي، ص60-62 .

([20]) التعريفات، مادة (النص)، ص241 .

([21]) المصدر نفسه، مادة (النص)، ص241 .

([22]) ينظر: معجم مقاليد العلوم في الحدود والرسوم، السيوطي، مادة (النص)، ص63 .

([23]) ينظر: المرايا المحدبة من البنيوية إلى التفكيك، د. عبد العزيز حمودة، ص323 .

([24]) ينظر: دينامية النص (تنظير وإيجاز)، د. محمد مفتاح، ص 169-183 .

([25]) ينظر: الجامع لأحكام القرآن، القرطبي، 1/323 .

[26] ينظر: قراءة النص وجماليات التلقِي بين المذاهب الغربية وتراثنا النقدي دراسة مقارنة، ص25-26 .

[27] ينظر: العين، مادة(نكر)، 355/5 .

[28] المقتضب، المبرد، 276/4 .

[29] ينظر: معاني النحو، د. فاضل السامرائي، 40/1-41 .

[30] صحيح البخاري، كتاب المساقاة، باب فضل سقي الماء، بالرقم (2363)، 111/3 .

[31] ينظر: شرح صحيح البخاري لابن بطال، 268/1، و 503/6 .

[32] سورة الأعراف، من الآية (176) .

[33] مقاييس اللغة، مادة (لهثَ)، 214/5 .

[34] صحيح البخاري، كتاب المساقاة، باب فضل سقي الماء، بالرقم (2363)، 111/3 .

[35] ينظر: التمهيد لما في الموطأ من المعاني والأسانيد، يوسف القرطبي، 232/14 و8/22.

[36] ينظر: الإفصاح عن معاني الصحاح، أبو المظفر الشيباني، 412/6، والكواكب الدراري في شرح صحيح البخاري، الكرماني، 178/10.

[37] ينظر: المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج، النووي، 241/14، وفتح الباري شرح صحيح البخاري، ابن حجر، 42/5 .

[38] ينظر: الكشاف، الزمخشري، 139/2، وفتح الباري شرح صحيح البخاري، 42/5، والديباج على صحيح مسلم بن الحجاج، السيوطي، 260/5 .

[39] التعريفات، مادة (النفي)، ص245 .

[40] سنن أبي داود، أول كتاب الجهاد، باب من قال:يأكل مما سقط، بالرقم(2620)، 262/4.

[41] ينظر: بذل المجهود في حل سنن أبي داود، السهارنفوري، 212/9-213 .

[42] ينظر: كتاب الأزهية في علم الحروف، الهروي، ص78، و اللمحة في شرح الملحة، ابن الصائغ، 483/1 .

[43] معالم السنن، الخطابي، 265/2 .

[44] المفصل في صنعة الإعراب، الزمخشري، ص482 .

[45] ينظر: شرح المفصل، ابن يعيش، 244/5 .

[46] صحيح البخاري، كتاب الأدب، باب إثم من لا يأمن جاره بوائقه، بالرقم(6016)، 10/8 .

[47] الكتاب، سيبويه، 104/3 .

[48] ينظر: غريب الحديث، ابن سلّام، مادة(بوق)، 348/1-349، وتهذيب اللغة، مادة (بوق)، 262/9/9 .

[49] ينظر: شرح صحيح البخاري لابن بطّال، 222/9.

[50] ينظر: التوضيح لشرح الجامع الصحيح، ابن الملقن، 321/28-322، وإرشاد الساري لشرح صحيح البخاري، القسطلاني، 24/9-25 .

[51] شرح المفصل، 289/4 .

[52] صحيح البخاري، كتاب الأدب، باب قول النبي(ﷺ)((يَسِّروا ولا تُعَسِّرُوا))، بالرقم(6128)، 30/8 .

[53] ينظر: الكواكب الدراري في شرح صحيح البخاري، 4/22، وعمدة القاري شرح صحيح البخاري، العيني، 169/22، وإرشاد الساري لشرح صحيح البخاري، 76/9-77 .

[54] صحيح البخاري، كتاب الأدب، باب رحمة الناس والبهائم، بالرقم (6010)، 10/8 .

[55] ينظر: شرح صحيح البخاري لابن بطال، 220/9 .

[56] صحيح مسلم، كتاب الطهارة، باب وجوب غسل البول وغيره من النجاسات إذا حصلت في المسجد، بالرقم (285)، 236/1 .

([57]) ينظر: فتح الباري شرح صحيح البخاري، 1/324-325 .

([58]) الأصول في النحو، ابن السرَّاج، 2/157 .

([59]) ينظر: مفتاح العلوم، السكاكي، 1/320 .

([60]) ينظر: مفتاح العلوم، 1/320، واللمحة في شرح الملحة، 2/858-859 .

([61]) صحيح البخاري، كتاب الادب، باب الحذر من الغضب، بالرقم (6116)، 8/28 .

([62]) المصدر نفسه، كتاب العلم، باب الغضب في الموعظة والتعليم إذا رأى ما يكره، بالرقم(91)، 1/30 .

([63]) ينظر: المنتقى شرح الموطأ، القرطبي، 7/214 .

([64]) كشف المشكل من حديث الصحيحين، ابن الجوزي، 2/13 .

([65]) ينظر: المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج، 16/163 .

([66]) ينظر: فتح الباري شرح صحيح البخاري، 10/520 .

([67]) توجيه اللمع، ابن الخباز، ص580 .

([68]) التعريفات، مادة (الاستفهام)، ص18 .

([69]) ينظر: اللمع في العربية، ابن جني، 227-230 .

([70]) صحيح مسلم، كتاب البِر والصلة والآداب، باب تحريم الظلم، بالرقم(2581)، 4/1997.

([71]) ينظر: شرح الطيبي على مشكاة المصابيح، شرف الدين الطيبي، 10/3255، ومرقاة المفاتيح شرح مشكاة المصابيح، سلطان القاري، 8/3201-3202 .

([72]) فتح المنعم شرح صحيح مسلم، د. موسى لاشين، 10/50 .

([73]) ينظر: الصاحبي في فقه اللغة العربية ومسائلها وسنن العرب في كلامها، ص140 .

([74]) صحيح مسلم، كتاب الجنة وصفة نعيمها وأهلها، باب النار يدخلها الجبارون والجنة يدخلها الضعفاء، بالرقم(2853)، 4/2190 .

([75]) ينظر: الجنى الداني في حروف المعاني، المرادي، 381-382 .

([76]) مغني اللبيب عن كتب الأعاريب، ابن هشام، ص97، والآية من سورة النور، من الآية (22) .

([77]) ينظر: إكمال المعلم بفوائد مسلم، أبو الفضل عياض بن موسى، 8/383-384، و كشف المشكل من حديث الصحيحين، 1/349، والمنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج، 17/187-188 .

([78]) مقاييس اللغة، مادة (جوظ)، 1/495 .

([79]) ينظر: الكواكب الدراري في شرح صحيح البخاري، 18/163، ومرقاة المفاتيح شرح مشكاة المصابيح، 8/3188 .

([80]) الأصول في النحو، 1/329 .

([81]) ينظر: المقتضب، 4/268، واللمع في العربية، 106-107 .

([82]) صحيح البخاري، كتاب النكاح، باب من لم يستطع الباءة فليصمْ، بالرقم (5066)، 7/3 .

([83])ينظر: الإفصاح عن معاني الصحاح، 2/12-13، والمنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج، 9/173 .

([84]) ينظر: الأصول في النحو، 1/329، والمفصل في صنعة الإعراب، ص413.

([85]) الأدب النبوي، محمد الخولي، 242-243 .

([86]) عمل اليوم والليلة سلوك النبي مع ربه عز وجل ومعاشرته مع العباد، ابن بُديح البردوني، باب ما يقول الرجل لأخيه إذا قال: إني أحبك ، بالرقم (199)، ص163 .

([87]) سنن أبي داود، كتاب الجنائز، باب عيادة النساء، بالرقم (3092)، 10/5 .

المصادر والمراجع

- القرآن الكريم .

1- الأدب النبوي: محمد عبد العزيز بن علي الشاذلي الخَوْلي (ت: 1349هـ)، دار المعرفة – بيروت، ط4، 1423 هـ .

2- إرشاد الساري لشرح صحيح البخاري: أحمد بن محمد بن أبى بكر بن عبد الملك القسطلاني القتيبي المصري، أبو العباس، شهاب الدين (ت: 923هـ)، المطبعة الكبرى الأميرية، مصر، ط7، 1323 هـ .

3- الأصول في النحو: أبو بكر محمد بن السري بن سهل النحوي المعروف بابن السراج (ت: 316هـ)، تح: عبد الحسين الفتلي، مؤسسة الرسالة، لبنان – بيروت .

4- الإفصاح عن معاني الصحاح: يحيى بن (هُبَيْرَة بن) محمد بن هبيرة الذهلي الشيبانيّ، أبو المظفر، عون الدين (ت: 560هـ)، تح: فؤاد عبد المنعم أحمد، دار الوطن، 1417هـ .

5- إكمَالُ المُعْلِمِ بفَوَائِدِ مُسْلِم: عياض بن موسى بن عياض بن عمرون اليحصبي السبتي، أبو الفضل (ت: 544هـ)، تح: الدكتور يحْيَى إِسْمَاعِيل، دار الوفاء للطباعة والنشر والتوزيع، مصر، ط1، 1419 هـ – 1998 م .

6- الإيضاح لناسخ القرآن ومنسوخه: مكي بن أبي طالب القيسي (ت: 437هـ)، تح: د. أحمد حسن فرحات، دار المنارة–جدة، ط1، 1406هـ–1986م .

7- بذل المجهود في حل سنن أبي داود: الشيخ خليل أحمد السهارنفوري (ت: 1346هـ)، اعتني به وعلق عليه: الأستاذ الدكتور تقي الدين الندوي، مركز الشيخ أبي الحسن الندوي للبحوث والدراسات الإسلامية، الهند، ط1، 1427 هـ – 2006م.

8- التعريفات: علي بن محمد بن علي الزين الشريف الجرجاني(ت: 816هـ)، تح: ضبطه وصححه جماعة من العلماء بإشراف الناشر،دار الكتب العلمية بيروت، ط1، 1403هـ–1983م.

9- التفسير الكبير(مفاتيح الغيب): أبو عبد الله محمد بن عمر بن الحسن بن الحسين التيمي الرازي الملقب بفخر الدين الرازي خطيب الري (ت: 606هـ)، دار إحياء التراث العربي – بيروت، ط3 – 1420 هـ .

10- التمهيد لما في الموطأ من المعاني والأسانيد: أبو عمر يوسف بن عبد الله بن محمد بن عبد البر بن عاصم النمري القرطبي (ت: 463هـ)، تح: مصطفى بن أحمد العلوي ، محمد عبد الكبير البكري، وزارة عموم الأوقاف والشؤون الإسلامية – المغرب، 1387هـ .

11- تهذيب اللغة: محمد بن أحمد بن الأزهري الهروي، أبو منصور (ت: 370هـ)، تح: محمد عوض مرعب، دار إحياء التراث العربي – بيروت، ط1، 2001م .

12- توجيه اللمع: أحمد بن الحسين بن الخباز (ت: 639هـ)، دراسة وتحقيق: أ. د. فايز زكي محمد دياب، أستاذ اللغويات بكلية اللغة العربية جامعة الأزهر، أصل الكتاب: رسالة دكتوراة – كلية اللغة العربية جامعة الأزهر، دار السلام للطباعة والنشر والتوزيع والترجمة – جمهورية مصر العربية، ط2، 1428 هـ – 2007 م.

13- التوضيح لشرح الجامع الصحيح: ابن الملقن سراج الدين أبو حفص عمر بن علي بن أحمد الشافعي المصري (ت: 804هـ)، تح: دار الفلاح للبحث العلمي وتحقيق التراث، دار النوادر، دمشق – سوريا، ط1، 1429 هـ – 2008 م .

14- الجامع لأحكام القرآن(تفسير القرطبي): أبو عبد الله محمد بن أحمد بن أبي بكر بن فرح الأنصاري الخزرجي شمس الدين القرطبي (ت: 671هـ)، تح: أحمد البردوني وإبراهيم أطفيش، دار الكتب المصرية – القاهرة، ط2، 1384هـ – 1964 م .

15- الجامع المسند الصحيح المختصر من أمور رسول الله صلى الله عليه وسلم وسننه وأيامه(صحيح البخاري): محمد بن إسماعيل أبو عبدالله البخاري الجعفي(ت: 256هـ)، تح: محمد زهير بن ناصر الناصر، دار طوق النجاة، ط1، 1422هـ .

16- جمهرة اللغة: أبو بكر محمد بن الحسن بن دريد الأزدي (ت: 321هـ)، تح: رمزي منير بعلبكي، دار العلم للملايين – بيروت، ط1، 1987م .

17- الجنى الداني في حروف المعاني: أبو محمد بدر الدين حسن بن قاسم بن عبد الله بن عليّ المرادي المصري المالكي (ت: 749هـ)، تح: د فخر الدين قباوة –الأستاذ محمد نديم فاضل، دار الكتب العلمية، بيروت – لبنان، ط1، 1413 هـ – 1992 م .

18- الديباج على صحيح مسلم بن الحجاج: عبد الرحمن بن أبي بكر، جلال الدين السيوطي (ت: 911هـ)، حقق أصله، وعلق عليه: أبو اسحق الحويني الأثري، دار ابن عفان – المملكة العربية السعودية – الخبر، ط1، 1416هـ – 1996م .

19- دينامية النص (تنظير وإنجاز): د. محمد مفتاح، المركز الثقافي العربي، ط2، 1990م .

20- زاد المسير في علم التفسير: جمال الدين أبو الفرج عبد الرحمن بن علي بن محمد الجوزي (ت: 597هـ)، تح: عبد الرزاق المهدي، دار الكتاب العربي – بيروت، ط1 – 1422هـ .

21- سنن أبي داود: أبو داود سليمان بن الأشعث بن إسحاق بن بشير بن شداد بن عمرو الأزدي السِّجِسْتاني (ت: 275هـ)، تح: شعَيب الأرنؤوط – محَمَّد كامِل قره بللي، دار الرسالة العالمية، ط1، 1430 هـ – 2009 م .

22- شرح الطيبي على مشكاة المصابيح المسمى بـ (الكاشف عن حقائق السنن): شرف الدين الحسين بن عبد الله الطيبي (ت: 743هـ)، تح: د. عبد الحميد هنداوي، مكتبة نزار مصطفى الباز (مكة المكرمة – الرياض)، ط1، 1417 هـ – 1997 م .

23- شرح المفصل للزمخشري: يعيش بن علي بن يعيش ابن أبي السرايا محمد بن علي، أبو البقاء، موفق الدين الأسدي الموصلي، المعروف بابن يعيش وبابن الصانع (ت: 643هـ)، قدم له: الدكتور إميل بديع يعقوب، دار الكتب العلمية، بيروت – لبنان، ط1، 1422 هـ –2001 م .

24- شرح صحيح البخاري لابن بطال: ابن بطال أبو الحسن علي بن خلف بن عبد الملك (ت: 449هـ)، تح: أبو تميم ياسر بن إبراهيم، مكتبة الرشد – السعودية، الرياض، ط2، 1423هـ – 2003م .

25- الصاحبي في فقه اللغة العربية ومسائلها وسنن العرب في كلامها: أحمد بن فارس بن زكرياء القزويني الرازي، أبو الحسين(ت: 395هـ)، محمد علي بيضون، ط1 1418هـ–1997م .

26- الصحاح تاج اللغة وصحاح العربية: أبو نصر إسماعيل بن حماد الجوهري الفارابي (ت:393هـ)،تح: أحمد عبد الغفور عطار، دار العلم للملايين–بيروت، ط4، 1407هـ–1987م.

27- عمدة القاري شرح صحيح البخاري: أبو محمد محمود بن أحمد بن موسى بن أحمد بن حسين الغيتابي الحنفي بدر الدين العيني (ت: 855هـ)، دار إحياء التراث العربي – بيروت .

28- عمل اليوم والليلة سلوك النبي مع ربه عز وجل ومعاشرته مع العباد: أحمد بن محمد بن إسحاق بن إبراهيم بن أسباط بن عبد الله بن إبراهيم بن بُدَيْح، الدِّيْنَوَرِيُّ، المعروف بـ «ابن السُّنِّي» (ت: 364هـ)، تح: كوثر البرني، دار القبلة للثقافة الإسلامية ومؤسسة علوم القرآن–جدة/ بيروت.

29- العين: أبو عبد الرحمن الخليل بن أحمد بن عمرو بن تميم الفراهيدي البصري (ت: 170هـ)، تح: د مهدي المخزومي، د إبراهيم السامرائي، دار ومكتبة الهلال .

30- غريب الحديث: أبو عُبيد القاسم بن سلاّم بن عبد الله الهروي البغدادي (ت: 224هـ)، تح: د. محمد عبد المعيد خان، دائرة المعارف العثمانية، حيدر آباد– الدكن، ط1، 1384هـ–1964م.

31- فتح الباري شرح صحيح البخاري: أحمد بن علي بن حجر أبو الفضل العسقلاني الشافعي (ت: 852هـ)، دار المعرفة – بيروت، 1379هـ، رقَّم كتبه وأبوابه وأحاديثه: محمد فؤاد عبد الباقي، أخرجَه وصحَّحه وطبَعَه: محب الدين الخطيب .

32- فتح المنعم شرح صحيح مسلم: الأستاذ الدكتور موسى شاهين لاشين (ت: 2009م)، دار الشروق، ط1، 1423 هـ - 2002م .

33- قراءة النص وجماليات التلقِي بين المذاهب الغربية الحديثة وتراثنا النقدي دراسة مقارنة: د. محمود عباس عبد الواحد، دار الفكر العربي، مصر، ط1، 1417هـ-1996م .

34- كتاب الأزهية في علم الحروف: علي بن محمد النحوي الهروي (ت: 415هـ)، تح: عبد المعين الملوحي، ط2، مطبوعات مجمع اللغة العربية- دمشق، 1413هـ-1993م.

35- الكتاب: عمرو بن عثمان بن قنبر الحارثي بالولاء، ابو بشر، الملقب سيبويه (ت: 180هـ)، تح: عبد السلام محمد هارون، مكتبة الخانجي- القاهرة، ط3، 1408هـ-1988م.

36- الكشاف عن حقائق غوامض التنزيل: أبو القاسم محمود بن عمرو بن أحمد، الزمخشري جار الله (ت: 538هـ)، دار الكتاب العربي - بيروت، ط3 - 1407 هـ

37- كشف المشكل من حديث الصحيحين: جمال الدين أبو الفرج عبد الرحمن بن علي بن محمد الجوزي (ت: 597هـ)، تح: علي حسين البواب، دار الوطن – الرياض .

38- الكليات معجم في المصطلحات والفروق اللغوية: أيوب بن موسى الحسيني القريمي الكفوي، أبو البقاء الحنفي (ت: 1094هـ)، تح: عدنان درويش - محمد المصري، مؤسسة الرسالة – بيروت .

39- الكواكب الدراري في شرح صحيح البخاري: محمد بن يوسف بن علي بن سعيد، شمس الدين الكرماني (ت: 786هـ)، دار إحياء التراث العربي، بيروت-لبنان، ط1، 1356هـ - 1937م ، ط2، 1401هـ - 1981م .

40- لسان العرب: محمد بن مكرم بن على، أبو الفضل، جمال الدين ابن منظور الأنصاري الرويفعى الإفريقى (ت: 711هـ)، دار صادر - بيروت، ط3 - 1414هـ.

41- اللمحة في شرح الملحة: محمد بن حسن بن سِباع بن أبي بكر الجذامي، أبو عبد الله، شمس الدين، المعروف بابن الصائغ (ت: 720هـ)، تح: إبراهيم بن سالم الصاعدي، عمادة البحث العلمي بالجامعة الإسلامية، المدينة المنورة، المملكة العربية السعودية، ط1، 1424هـ-2004م .

42- اللمع في العربية: أبو الفتح عثمان بن جني الموصلي (ت: 392هـ)، تح: فائز فارس، دار الكتب الثقافية – الكويت .

43- المرايا المحدبة من البنيوية إلى التفكيك: د. عبد العزيز حمَودة، مجلة عالم المعرفة، العدد 232، 1418هـ-1998م .

44- مرقاة المفاتيح شرح مشكاة المصابيح: علي بن (سلطان) محمد، أبو الحسن نور الدين الملا الهروي القاري (ت: 1014هـ)، دار الفكر، بيروت - لبنان، ط1، 1422هـ - 2002م .

45- المسند الصحيح المختصر بنقل العدل عن العدل إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم(صحيح مسلم): مسلم بن الحجاج أبو الحسن القشيري النيسابوري (ت: 261هـ)، تح: محمد فؤاد عبد الباقي، دار إحياء التراث العربي – بيروت .

46- معالم السنن، وهو شرح سنن أبي داود: أبو سليمان حمد بن محمد بن إبراهيم بن الخطاب البستي المعروف بالخطابي (ت: 388هـ)، المطبعة العلمية - حلب، ط1، 1351هـ-1932م .

47- معاني النحو: د. فاضل صالح السامرائي، دار الفكر للطباعة والنشر والتوزيع - الأردن، ط1، 1420 هـ - 2000 م .

48- معجم مقاليد العلوم في الحدود والرسوم: عبد الرحمن بن أبي بكر، جلال الدين السيوطي (ت: 911هـ)، تح: أ. د. محمد إبراهيم عبادة، مكتبة الآداب-القاهرة /مصر، ط1، 1424هـ- 2004 م .

49- مغني اللبيب عن كتب الأعاريب: عبد الله بن يوسف بن أحمد بن عبد الله ابن يوسف، أبو محمد، جمال الدين، ابن هشام (ت: 761هـ)، تح: د. مازن المبارك، ومحمد علي حمد الله، دار الفكر – دمشق، ط6، 1985م .

50- مفتاح العلوم: يوسف بن أبي بكر بن محمد بن علي السكاكي الخوارزمي الحنفي أبو يعقوب (ت: 626هـ)، ضبطه وكتب هوامشه وعلق عليه: نعيم زرزور، دار الكتب العلمية، بيروت – لبنان، ط2، 1407 هـ – 1987 م .

51- المفصل في صنعة الإعراب: أبو القاسم محمود بن عمرو بن أحمد، الزمخشري جار الله (ت: 538هـ)، تح: د. علي بو ملحم، مكتبة الهلال – بيروت، ط1، 1993م .

52- مقاييس اللغة: أحمد بن فارس بن زكرياء القزويني الرازي، أبو الحسين (ت: 395هـ)، تح: عبد السلام محمد هارون، دار الفكر، 1399هـ – 1979م .

53- المقتضب: محمد بن يزيد بن عبد الأكبر الثمالى الأزدي، أبو العباس، المعروف بالمبرد (ت: 285هـ)،تح: محمد عبد الخالق عظيمة، عالم الكتب– بيروت.

54- المنتقى شرح الموطأ: أبو الوليد سليمان بن خلف بن سعد بن أيوب بن وارث التجيبي القرطبي الباجي الأندلسي (ت: 474هـ)، مطبعة السعادة – بجوار محافظة مصر، ط1، 1332هـ، (ثم صورتها دار الكتاب الإسلامي، القاهرة – الطبعة: الثانية، بدون تاريخ) .

55- المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج: أبو زكريا محيي الدين يحيى بن شرف النووي (ت: 676هـ)، دار إحياء التراث العربي – بيروت، ط2، 1392هـ .